لجنة البرنامج والميزانية

الدورة الثالثة والعشرون

جنيف، من 13 إلى 17 يوليو 2015

10 يوليو 2015

أسئلة وأجوبة
حول وثيقة البرنامج والميزانية المقترحة 2016/17

العرض المالي وعرض النتائج

**س1: ماذا تشمل "المبالغ غير المخصصة"؟**

ج1: **المبالغ غير المخصصة (الموظفون) تساوي 4.3 مليون فرنك سويسري، وهي تشمل ما يلي:**

* مبلغ قدره 1.5 مليون فرنك سويسري لعمليات إعادة التصنيف،
* **و**مبلغ **قدره 0.8 مليون فرنك سويسري لاستكمال تثبيت الوظائف المستمرة (في إطار تثبيت 156 وظيفة وافقت عليها الدول الأعضاء من حيث المبدأ (المرجع** WO/CC/63/5**))،**
* **ومبلغ قدره مليونا فرنك سويسري لدفع نفقات ساعات العمل الإضافية المحسوبة في الميزانية بناءً على أنماط الإنفاق السابقة.**

**والمبالغ غير المخصصة (خلاف الموظفين) تساوي مليوني فرنك سويسري، وهي تشمل ما يلي:**

* **مبلغ قدره مليون فرنك سويسري إذا قررت الدول الأعضاء عقد مؤتمر دبلوماسي في الثنائية 2016/17،**
* **ومبلغ قدره مليون فرنك سويسري إذا قررت الدول الأعضاء فتح مكاتب خارجية جديدة.**

**س2: هل الجدول 3 "تطور إيرادات المنظمة من الثنائية 2006/07 إلى الثنائية 2016/17" يشمل الإيرادات المتعلقة بالصناديق الاستئمانية؟**

ج2: **لا، لا يتناول الجدول 3 سوى الميزانية العادية. ويُقدِّم المرفق الثامن تقديراً لموارد الصناديق الاستئمانية المحتمل توفرها لأغراض البرامج في الثنائية 2016/17.**

س3: أين ذُكرت الوفورات وفعالية التكاليف التي تحققت في عام 2014؟

**ج3:** ما تحقق في عام 2014 من وفورات وفعالية في التكاليف مذكورٌ في تقرير أداء البرنامج 2014. وسوف تتوفر خلال الدورة الثالثة والعشرين للجنة البرنامج والميزانية ورقة معلومات منفصلة تُقدِّم عرضاً موحداً للوفورات وفعالية التكاليف التي تحققت في عام 2014 أو التي وُضعت أُسس لمقارنتها في وثيقة البرنامج والميزانية المقترحة 2016/17 أو كليهما.

***س4: ما الدوافع الرئيسية للزيادة المقترحة التي تبلغ 4.9% في ميزانية الثنائية 2016/17؟***

ج4: **تُقدِّم الفقرات من 17 إلى 39 ملخصاً للأولويات الرئيسية في الثنائية 2016/17. ويُقدِّم الجدول 5 الوارد في العرض المالي وعرض النتائج والجدول 9 الوارد في المرفق الثاني مقارنتين بين ميزانية 2016/17 وميزانية 2014/15 بعد التحويلات حسب فئات التكاليف وحسب البرامج، على التوالي.**

وتتلخص الدوافع الرئيسية لزيادات موارد الموظفين في افتراضات التخطيط لتكاليف الموظفين الواردة في الفقرات من 53 إلى 59. وليس من المرتقب فتح مناصب جديدة في الثنائية 2016/17 (كما تشير الفقرة 57). وما يحدث من زيادات في تكاليف الموظفين يرجع في المقام الأول إلى الزيادات القانونية وعمليات التثبيت المكتملة (ويقابلها تخفيضات في فئة تكاليف "الموظفين المؤقتين").

وتتلخص في الفقرات من 40 إلى 44 الدوافع الرئيسية لزيادات تكاليف خلاف الموظفين. والزيادات الملحوظة على أساس صافٍ في موارد خلاف الموظفين تأتي في إطار البرنامج 5 معاهدة التعاون بشأن البراءات (5.6 مليون فرنك سويسري)، ويرجع ذلك في المقام الأول إلى حدوث زيادة في حجم الترجمة في نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات ومخصصات تعزيز مرونة نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات؛ والبرنامج 6 نظاما مدريد ولشبونة (2.5 مليون فرنك سويسري)، ويرجع ذلك في المقام الأول إلى توسع عضوية نظام مدريد وتعزيز أوجه الكفاءة التشغيلية للنظام؛ والبرنامج 25 تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (6.9 مليون فرنك سويسري)، ويرجع ذلك في المقام الأول إلى زيادة الاعتماد على بنية تحتية وخدمات موثوقة وفعالة في مجال تكنولوجيا المعلومات؛ والبرنامج 28 تأمين المعلومات والسلامة والأمن (3.9 مليون فرنك سويسري)، ويرجع ذلك في المقام الأول إلى تنفيذ استراتيجيات تأمين المعلومات في الثنائية 2016/17؛ والبرنامج 22 إدارة البرامج والموارد (4 مليون فرنك سويسري)، ويرجع ذلك في المقام الأول إلى الاستيعاب التشغيلي للوحدات والقدرات الجديدة لنظام التخطيط للموارد المؤسسية والموارد المخصصة لأغراض أسعار الفائدة السلبية المُطبقة على ودائع الفرنك السويسري.

س5: يتمثل أحد الدوافع الرئيسية لزيادة النفقات في ضرورة تعزيز تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وأمن المعلومات. فهل النفقات المقترحة ذات الصلة تختلف عن مشروعات الخطة الرأسمالية الرئيسية التي وافقت الدول الأعضاء في عام 2013 على تمويلها من الأموال الاحتياطية؟

**ج5:** ترتبط استثمارات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتأمين المعلومات بزيادة خطر الإرهاب الإلكتروني، وبضرورة تعزيز قدرة المنظمة على مواجهة الطوارئ، وبضرورة معالجة ثغرات تأمين المعلومات التي حددها فحصُ تأمين المعلومات الذي أُجري عام 2013. أما مشروعات الخطة الرأسمالية الرئيسية التي تتعلق بتكنولوجيات المعلومات – التي وافقت الدول الأعضاء على تمويلها من الأموال الاحتياطية في عام 2013، وهي تُعنى بالإدارة المركزية للمحتوى (ECM) وإدارة الهوية (IDM) – فإنها لا تتداخل مع النفقات المقترحة الواردة في وثيقة البرنامج والميزانية 2016/17، بل تكملها.

***س6: لا تسمح تشريعات بعض الدول الأعضاء بتخصيص مبلغ في الميزانية من أجل أسعار الفائدة السلبية. فهل تفاوضت الويبو مع البنوك لزيادة الحد الأدنى البالغ 10 ملايين فرنك سويسري قبل تطبيق أسعار الفائدة السلبية؟***

ج6: **يبلغ إجمالي الحدود الدنيا المُطبّقة حالياً 125 مليون فرنك سويسري (بما في ذلك الودائع قصيرة الأجل التي لا تحقق أي فائدة). ومن المستبعد جداً أن يقوم البنكان اللذان قدما حدود الإعفاء هذه بزيادتها. وفي الواقع، سوف تنخفض، على الأرجح، هذه الحدود نتيجةً لما يحدث في السوق من تطورات.**

وعلاوة على ذلك، تزداد يوماً بعد يوم صعوبة إقامة علاقات مصرفية جديدة للفرنك سويسري، وحتى في حالة التمكن من القيام بذلك، يبدو من المستبعد أن يعرض الشركاء المصرفيون الجدد حدوداً للإعفاء.

**س7: هل يمكن تفادي دفع أسعار فائدة سلبية؟**

**ج7:** قد يبدو هذا مُستبعَداً جداً. وحتى في حالة قبول كل الاقتراحات الواردة في الوثيقة WO/PBC/23/7، سوف يستغرق الأمر وقتاً طويلاً للتعاقد مع مديري صناديق خارجيين لاستثمار النقد الأساسي والاستراتيجي في حين أن النقد التشغيلي، الذي سوف يُدار داخل المنظمة، قد يتجاوز حدود الإعفاء. ويمكن اعتبار الفائدة السلبية رسماً يتقاضاه البنك مقابل الاحتفاظ بحساب بالفرنك السويسري – ومن ثمَّ لا يوجد أي اختلاف عن الرسوم المصرفية العادية، وهي مبلغ دائماً ما يُدرَج في الميزانية.

**س8: إذا وافقت الدول الأعضاء على اقتراح السياسة الاستثمارية الجديدة، فهل سوف تظل هناك ضرورة لتخصيص 2.4 مليون فرنك سويسري للفائدة السلبية؟**

**ج8:** يُرجى الرجوع إلى إجابة السؤال 7.

**س9: ماذا سيكون تأثير أسعار الفائدة السلبية على النتيجة المالية؟**

**ج9:** من الواضح أن الفائدة السلبية سوف تمثل تكلفةً على المنظمة، ولذلك سوف تُدرَج في النفقات. وسوف تنخفض النتيجة المالية الإجمالية نتيجةً لذلك.

**س10: لماذا لم يُذكَر المبلغ المخصص لأسعار الفائدة السلبية الذي يساوي 2.4 مليون فرنك سويسري في الجدول 3 "تطور إيرادات المنظمة من الثنائية 2006/07 إلى الثنائية 2016/17"؟**

**ج10:** أسعار الفائدة السلبية مذكورة في تكاليف الخدمات المالية (ميزانية النفقات) لأنها تُعدّ مدفوعات لمُقدِّمي خدمات (البنوك). ويمكن اعتبارها مشابهةً للرسوم المصرفية.

**س11: تقف ميزانية 2014/15 بعد التحويلات عند نهاية شهر مارس 2015. فهل سوف تُحدَّث الميزانية بعد التحويلات من أجل دورة لجنة البرنامج والميزانية في سبتمبر 2015؟**

ج11: **لقد أُعدت ميزانية 2014/15 بعد التحويلات حتى 31 مارس 2015. وسوف ترد الميزانية النهائية بعد التحويلات في التقرير الخاص بأداء البرامج في الثنائية 2014/15.**

س12: تنص الفقرة 8 على أن الإيرادات النثرية من المتوقع أن تظل مستقرةً، ولكن يُظهر الجدول 3، "*تطور إيرادات المنظمة من الثنائية 2006/07 إلى الثنائية 2016/17*"، أن التقدير الخاص بالثنائية 2016/17 أقل بكثير من التقدير الخاص بالثنائية 2014/15 الحالية. فهل يمكن توضيح ذلك؟

**ج12:** لا تزال الإيرادات النثرية مستقرةً في الثنائية 2016/17 مقارنةً بميزانية 2014/15 المعتمدة (يُرجى الرجوع إلى العمود الأخير في الجدول 3). والتقدير الحالي الخاص بالثنائية 2014/15 أكبر من ميزانية 2014/15 المعتمدة بسبب الأثر الإيجابي لتقييمات سعر الصرف والتسويات المحاسبية الإيجابية التي فاقت التوقعات فيما يخص السنوات السابقة المُسجَّلة في عام 2014.

س13: هل يمكن تقديم بيان تفصيلي بالإيرادات النثرية الواردة في ميزانية الثنائية 2016/17؟

**ج13:** تشمل الإيراداتُ النثرية رسوم التسجيل للمشاركة في المؤتمرات والدورات التدريبية، وتكاليف الدعم فيما يتعلق بالأنشطة الخارجة عن الميزانية التي تنفذها الويبو وتمولها الصناديق الاستئمانية، والتسويات المحاسبية (الجانب الدائن) المتعلقة بالسنوات السابقة، وتسويات سعر الصرف، ومدفوعات الأوبوف إلى الويبو مقابل خدمات الدعم الإداري (يُرجى الرجوع أيضاً إلى تعريف فئات التكاليف الوارد في الملحق باء).

س14: ممّا تتكون الموارد المُخصصة في الميزانية لتكاليف الخدمات المالية في الجدول 5 البالغة 7.3 مليون فرنك سويسري؟ هل تشتمل على مدفوعات فوائد القروض؟ وإذا كانت كذلك، فمتى يمكن تسديد الدين؟ وما البرامج التي لها تكاليف خدمات مالية؟

**ج14:** تشتمل تكاليف الخدمات المالية على مخصصات لدفع فوائد القروض والرسوم المصرفية. وقد رُصدت تكاليف الخدمات المالية في إطار البرنامج 24 (4.2 مليون فرنك سويسري) لدفع فائدة القرض الخاص بالمبنى الجديد، وفي إطار البرنامج 22 بما في ذلك 2.4 مليون من أجل دفع الفوائد السلبية و0.75 مليون للرسوم المصرفية.

والقرض التجاري الذي حُصِل عليه لتمويل المبنى الجديد قد سُحب في أربع شرائح منفصلة، يحل موعد استحقاق اثنتان منها في غضون الأشهر السبعة المقبلة. وسوف تُسدَّد هاتان الشريحتان، اللتان يبلغ إجماليهما 40 مليون فرنك سويسري (الوثيقة WO/PBC/23/7) حين تحل مواعيد استحقاقهما. أما الشريحتان المتبقيتان فتحل مواعيد استحقاقهما في مارس 2019 ونوفمبر 2025. وفي حالة دفع هذه المبالغ في وقت مبكر، فسوف تتعرض المنظمة لعقوبات كبيرة.

أما قرض المؤسسة العقارية للمنظمات الدولية فهو قرض بدون فوائد، وسوف يُسدَّد في غضون 16 عاماً.

موارد الموظفين

**س1: ممّا تتألف الزيادة البالغة 2.1% في نفقات الموظفين؟**

ج1: **إن الزيادة الإجمالية في تكاليف الموظفين مقارنةً بميزانية 2014/15 المعتمدة تبلغ 9.6 مليون أو 2.1%، وهي تنتج في المقام الأول عن الزيادات القانونية (المتعلقة بلجنة الخدمة المدنية الدولية (**ICSC**)) وتنتج إلى حد أقل بكثير عن زيادة الاشتراكات المقدمة إلى الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (**UNJSPF**) (صندوق التقاعد) ومخصصات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. وليس من المرتقب فتح مناصب جديدة في الثنائية 2016/17. وتقدم الفقرات من 53 إلى 59 وكذلك الملحق جيم "حساب تكاليف الموظفين" مزيداً من التفاصيل عن افتراضات التخطيط ومنهجية حساب تكاليف الموظفين.**

**ونتيجةً لاحتواء الزيادة التي حدثت في تكاليف الموظفين للثنائية 2016/17، انخفضت حصة تكاليف الموظفين المدرجة في الميزانية مقارنةً بالميزانية الإجمالية من 66.3% في الثنائية 2014/15 إلى 64.6% في الثنائية 2016/17 (كما تشير الفقرة 56).**

س2: هل الزيادة التي تبلغ 2،1% في تكاليف الموظفين تأخذ في الاعتبار الوفورات البالغة 4 ملايين فرنك سويسري المتوقع تحقيقها من تنفيذ السياسة الجديدة لإجازات زيارة الوطن؟

**ج2:** تشتمل تكاليف الموظفين المقدرة للثنائية 2016/17 على المبلغ المخصص لاستحقاقات إجازات زيارة الوطن. وهذا المبلغ يراعي كما ينبغي الوفورات البالغة 4 ملايين فرنك سويسري المتوقع تحقيقها من تنفيذ السياسة الجديدة لإجازات زيارة الوطن (يُرجى الرجوع إلى النقطة الخامسة في "افتراضات التخطيط" في الفقرات من 56 إلى 59).

س3: هل تكاليف الموظفين المقدرة للثنائية 2016/17 تأخذ في الاعتبار المراجعة المستمرة الحالية لمجموعة التعويضات المشتركة لمنظومة الأمم المتحدة؟

ج3: **لا توجد حالياً معلومات كافية عن الآثار المالية للتغييرات التي اقتُرحت أو نُوقشت في مراجعة لجنة الخدمة المدنية الدولية للتعويضات. ويمكن، رغم ذلك، افتراض أنه من المستبعد أن تكون للتغييرات على المدى القصير أي أثر كبير على التكاليف. ومن ثمَّ فإن تكاليف الموظفين المقدرة للثنائية 2016/17 تستند إلى افتراض "عدم حدوث تغيير".**

س4: ما سبب وجود انخفاض في نفقات الموظفين المؤقتين؟

**ج4:** يرجع انخفاض تكاليف الموظفين المؤقتين إلى الانتهاء في الثنائية 2014/15 من تثبيت الموظفين العاملين في وظائف مستمرة (في إطار تثبيت 156 وظيفة وافقت عليها الدول الأعضاء من حيث المبدأ (المرجع WO/CC/63/5)). ولذلك فإن عدد المناصب المؤقتة المدرجة في ميزانية الثنائية 2016/17 يبلغ 111 منصباً مقارنةً بـ 144 منصباً في الثنائية 2014/15.

س5: هل تثبيت الموظفين العاملين في وظائف مستمرة يؤدي إلى زيادة النفقات في فئة "الوظائف"؟

**ج5:** إن تثبيت الموظفين العاملين في وظائف مستمرة (انظر س4 أعلاه) يُحوِّل المناصب المؤقتة إلى وظائف. ومن ثمَّ فإن ما يرتبط بذلك من زيادة في فئة "الوظائف" (وانخفاض في فئة "الموظفون المؤقتون") يساوي فارق التكلفة بين المنصب الموقت والوظيفة (الفرق في الامتيازات والاستحقاقات بين هذين النوعين من العقود).

**س6: هل الزيادة البالغة 2.1% في تكاليف الموظفين تشمل المبلغ المخصص للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؟**

ج6: **ظلت مخصصات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ثابتةً عند نسبة 6%، كما هو الحال في وثيقة البرنامج والميزانية 2014/15 (يُرجى الرجوع إلى افتراضات تخطيط تكاليف الموظفين في الفقرات من 56 إلى 59).**

**س7: ما التقدم الذي أُحرِز منذ عام 2013 في احتواء الخصم الخاص بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وإدارة صناديق التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؟**

**ج7:** تتبع الأمانةُ استراتيجيةً واعيةً لاحتواء تكاليف الموظفين من خلال الاتجاه نحو قوة عاملة متنقلة وأكثر مرونة ويمكنها أن تتكيف بسهولة مع احتياجات الأعمال فضلاً عن النهوض بالنماذج المرنة لتوفير الموارد من أجل ضمان احتواء ما يحدث من زيادات في خصوم استحقاقات الموظفين على المدى الطويل. ولذلك لا توجد أي وظائف جديدة مقترحة للثنائية 2016/17.

والويبو أيضاً عضوٌ نشطٌ في الفريق العامل المعني بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، الذي أنشأته شبكة المالية والميزانية التابعة للأمم المتحدة في عام 2013، وهي أيضاً عضوٌ في فريق التوجيه. ويُعد موضوع التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة من الموضوعات الكبيرة والمعقدة، وقد أقر الفريقُ العامل في العام الماضي بضرورة الاستعانة بمستشارين. وقد استُعين بالمستشارين في أوائل عام 2015، وهم يعملون جنباً إلى جنب مع الفريق العامل على إصدار وتحليل استقصاء شامل لخطط الرعاية الصحية في كل أنحاء منظومة الأمم المتحدة. وقد طُلبت الآن بيانات إضافية من جميع الوكالات، وحُدِّدت بالفعل عدة مجالات لاستقصائها بِعُمق. ويشمل ذلك استخدام المخططات الصحية الوطنية، وتكاتف الوكالات من أجل الحصول على سعر أفضل من الجهات التي تُقدِّم الرعاية الصحية، ووضع مخططات رعاية صحية مدارة داخلياً، إلى غير ذلك من الأمور. ويسير العمل على قدم وساق، ومن المتوقع أن يرفع الفريق العامل تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها المستأنفة في أوائل 2016.

**س8: هل الخصم الخاص بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة الوارد في البيانات المالية يأخذ في الاعتبار سعر الخصم بعد أسعار الفائدة السلبية؟**

ج8: **إن سعر الخصم يعكس الوضع كما كان في نهاية ديسمبر 2014، قبل فك ربط الفرنك السويسري باليورو وتطبيق أسعار الفائدة السلبية على نطاق واسع.**

**س9: هل يوجد رقم مُحدَّث للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؟ وهل أُجريت دراسة اكتوارية لتحديث هذا الرقم؟**

ج9: **أُجريت دراسةٌ اكتواريةٌ في أوائل عام 2015 من أجل تحديث الرقم الخاص بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. وهذا الأمر يحدث سنوياً. والخصم، المُدرَج في البيانات المالية لعام 2014، هو 127.858 مليون فرنك سويسري.**

س10: كيف يُوزَّع على البرامج المبلغُ المخصص لساعات العمل الإضافية الوارد في فئة "المبالغ غير المخصصة"؟

**ج10:** من أجل تمكين الأمانة من رصد نفقات ساعات العمل الإضافية ومراقبتها على نحو أفضل، حُسبت تكاليف ساعات العمل الإضافية المقدرة بمبلغ مخصص منفصل (مليونا فرنك سويسري) في فئة "المبالغ غير المخصصة (الموظفون)". ومن ثمَّ فإن تكاليف ساعات العمل الإضافية المقدرة للثنائية 2016/17 ليست مدرجةً في الميزانية تحت كل برنامج على حدة.

نفقات التنمية

س1: إذا توافقت الآراء على تعريف مُنقَّح لنفقات التنمية، فهل يمكن تطبيق هذا التعريف المُنقَّح على وثيقة البرنامج والميزانية 2016/17؟

**ج1:** نظراً للجهد الكبير الذي يُبذَل في إعداد وثيقة البرنامج والميزانية، بما في ذلك تقدير نفقات التنمية، فإن أي تعريف مُنقَّح لنفقات التنمية، توافق عليه الدول الأعضاء في عام 2015، يمكن تطبيقه عند إعداد وثيقة البرنامج والميزانية للثنائية 2018/19.

س2: ما البرامج، إن وجدت، التي ليس لها نفقات تنمية؟

**ج2:** معظم البرامج المرتبطة بالهدف الاستراتيجي التاسع "دعم إداري ومالي فعال" ليس لها حصة تنمية (يُرجى الرجوع إلى الجدول 6 "نفقات التنمية في الثنائية 2016/17 بحسب البرنامج").

س3: هل حصة التنمية في وثيقة البرنامج والميزانية المقترحة للثنائية 2016/17 تشبه حصة التنمية في وثيقة البرنامج والميزانية 2014/15؟

**ج3:** لا تزال التنمية إحدى الأولويات في الثنائية 2016/17، وهو ما يتجلى في ثبات حصة التنمية عند نسبة 21.3. وتجدر الإشارة إلى أن نفقات التنمية للثنائية 2016/17 قد زادت زيادة مطلقة بمبلغ 7.6 مليون فرنك سويسري، أو بنسبة 5.2%، مقارنةً بميزانية 2014/15 المعتمدة (يُرجى الرجوع أيضاً إلى مخطط إطار النتائج الوارد في الصفحة 11، والفقرة 60، والجدول 6 "نفقات التنمية في الثنائية 2016/17 بحسب البرنامج").

**س4: ما هي إجراءات موافقة اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية على مشروعات جدول أعمال التنمية المدرجة في ميزانية الثنائية 2016/17؟**

**ج4:** تنقسم مشروعات جدول أعمال التنمية المخططة للثنائية 2016/17 إلى ثلاث فئات:

* مشروعات وافقت عليها بالفعل اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية ومن المتوقع أن يستمر تنفيذها في الثنائية 2016/17 (حسب وثائق المشروعات التي وافقت عليها اللجنة)،
* والمرحلة الثانية من المشروعات التي يجري تنفيذها حالياً (بشرط موافقة اللجنة)،
* ومقترحات لمشروع جديد (بشرط موافقة اللجنة).

س5: يتضمن الجدول 6 "*نفقات التنمية في الثنائية 2016/17 بحسب البرنامج*" تقديراً واحداً لنفقات التنمية الخاصة بنظامي مدريد ولشبونة في إطار البرنامج 6، فهل يمكن تحديد نفقات التنمية الخاصة بكل منهما على حدة؟

**ج5:** إجمالي نفقات التنمية في إطار البرنامج 6 يبلغ 13.5 مليون فرنك سويسري، يُخصص منها لنظام مدريد ما مجموعه 13 مليون فرنك سويسري، ويُخصص منها لنظام لشبونة 0.5 مليون فرنك سويسري.

الهدف الاستراتيجي الأول: تطور متوازن لوضع القواعد والمعايير الدولية بشأن الملكية الفكرية

**س1: ما سبب اختلاف عدد الدورات المدرجة في الميزانية للجنة البراءات ولجنة العلامات، من جهة، ولجنة حق المؤلف واللجنة الحكومية الدولية، من جهة أخرى؟**

**ج1:** إن افتراض التخطيط للثنائية 2016/17 بشأن عدد دورات لجنة البراءات ولجنة العلامات ولجنة حق المؤلف واللجنة الحكومية الدولية لا يزال باقٍ على ما كان عليه في الثنائية 2014/15. ومسببات التكلفة الأولية للجان الدائمة هي عدد الدورات، وعدد أيام كل دورة، وتكاليف الترجمة الشفوية والتحريرية، فضلاً عن تكاليف السفر. وقد نُقِّحت تقديرات ميزانية الثنائية 2016/17 استناداً إلى أنماط الإنفاق الماضية، بافتراض أن عدد أيام كل دورة يبلغ خمسة أيام عمل. وإذا قررت الدول الأعضاء، خلال الثنائية، عقد عدد من دورات إحدى اللجان الدائمة أكثر مما هو مخصص له في الميزانية، فسوف تُحدِّد الأمانة الموارد المطلوبة من فعالية التكاليف التي تحققت في الثنائية.

س2: يتضمن افتراض التخطيط للثنائية 2016/17 ما يصل إلى أربع دورات للجنة الحكومية الدولية. فهل الموارد المقترحة لأعمال اللجنة الحكومية الدولية في الثنائية 2016/17 على نفس المستوى الذي كانت عليه في الثنائية 2014/15؟

**ج2:** الموارد المُخصصة في الميزانية لدعم أعمال اللجنة الحكومية الدولية في الثنائية 2016/17 متسقةٌ مع الموارد المخصصة في ميزانية 2014/15. وفي الثنائية 2016/17، أُدرِج مبلغ لعقد مؤتمر دبلوماسي محتمل في فئة "المبالغ غير المخصصة".

الهدف الاستراتيجي الثاني: تقديم خدمات عالمية في مجال الملكية الفكرية من الطراز الأول

س1: من المرجح أن يزداد استخدام نظام لاهاي ازدياداً كبيراً في الثنائية 2016/17، فلماذا لا توجد أي زيادة مقترحة في الموارد المقترحة لنظام لاهاي؟

**ج1:** تستند الموارد المُخصصة لنظام لاهاي في ميزانية 2016/17 إلى معدل استخدام الميزانية الفعلي في الثنائية 2014/15، وتراعي كما ينبغي حجم العمل المتوقع استناداً إلى النمو المتوقع في عدد التسجيلات والتجديدات (كما هو مبين في الجدول 2: "تقديرات الطلب على الخدمات بناء على أنظمة البراءات ومدريد ولاهاي"). وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن عدداً من عمليات تثبيت الفاحصين العاملين في وظائف مستمرة كان لا يزال مُعلقاً في البرنامج 31 في وقت إعداد اقتراح البرنامج والميزانية. وسوف تُسفر هذه التثبيتات، حين تُنفَّذ، عن زيادة عدد الوظائف في البرنامج.

س2: الميزانية المقترحة للبرنامج 6 مُقدَّمة في شكل رقم واحد لنظامي مدريد ولشبونة كليهما، فهل يمكن تقديم بيان تفصيلي بميزانية كل نظام منهما على حدة؟

**ج2:** إجمالي ميزانية البرنامج 6 يبلغ 59.4 مليون فرنك سويسري، يُخصص منها لنظام مدريد ما مجموعه 58.1 مليون فرنك سويسري، ويُخصص منها لنظام لشبونة 1.3 مليون فرنك سويسري.

س3: ما سبب اختلاف مؤشرات الأداء الخاصة "بتحسن إنتاجية وجودة خدمات" أنظمة معاهدة التعاون بشأن البراءات، ولاهاي، ومدريد، ولشبونة؟

**ج3:** إن مؤشرات الأداء الخاصة "بتحسن إنتاجية وجودة خدمات" أنظمة معاهدة التعاون بشأن البراءات، ولاهاي، ومدريد، ولشبونة مُحدَّدةٌ لتعكس أوثق المقاييس صلةً بكل نظام في الثنائية 2016/17، مع مراعاة خصوصيات كل نظام واحتياجاته الفردية، فضلاً عن مستويات النضج المتفاوتة.

س4: في إطار النتائج الخاص بالبرنامج 6، ما المقصود بمؤشر الأداء المُسمى "معدل الإيداع"؟

**ج4:** يشير معدل الإيداع في نظام مدريد إلى عدد الطلبات المودعة في سنة معينة. على سبيل المثال، تم إيداع 885 47 طلباً في عام 2014، مما يدل على زيادة معدل الإيداع بنسبة 2.3% عن عام 2013.

س5: في إطار النتائج الخاص بالبرنامج 6، كيف تُميَّز مؤشرات أداء نظام مدريد عن مؤشرات أداء نظام لشبونة؟

**ج5:** في إطار النتائج الخاص بالبرنامج 6، تُسرَد، لكل نتيجة مرتقبة، مؤشرات أداء نظام مدريد أولاً، تليها مؤشرات أداء نظام لشبونة. أما نظام لشبونة، فتوجد إشارة مُحدَّدة إليه، حيثما كان ذلك مناسباً، في وصف مؤشر الأداء و/أو أساس المقارنة و/أو الهدف.

س6: في إطار النتائج الخاص بالبرنامج 6، هل تشير مؤشرات الأداء الخاصة برضا الزبائن، وتكلفة الوحدة، وتوقيت المعاملات (بالأيام)، والجودة إلى كلٍّ من نظام مدريد ونظام لشبونة؟

**ج6:** إن مقاييس رضا الزبائن، وتكلفة الوحدة، وتوقيت المعاملات (بالأيام)، والجودة الواردة في إطار النتائج الخاص بالبرنامج 6 تشير إلى نظام مدريد فقط.

الهدف الاستراتيجي الثالث: تسهيل الانتفاع بالملكية الفكرية في سبيل التنمية

س1: في أي برنامج يوجد العمل الخاص بالشركات الصغيرة والمتوسطة والجامعات في البلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر؟

**ج1:** العمل الخاص بالشركات الصغيرة والمتوسطة والجامعات في البلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر موجود في البرنامج 30: الشركات الصغيرة والمتوسطة ودعم المقاولة.

**س2: أين يوجد التعاون فيما بين بلدان الجنوب في اقتراح البرنامج والميزانية للثنائية 2016/17؟**

**ج2:** التعاون فيما بين بلدان الجنوب موجود في البرنامج 9 (يرجى الرجوع إلى الفقرة 9.11).

س3: في البرنامج 2، يشير جدول "الموارد بحسب كل نتيجة" إلى النتيجة المرتقبة ھ4.3: آليات وبرامج تعاونية معزّزة ومكيّفة حسب احتياجات البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، فما سبب عدم وجود هذه النتيجة في إطار النتائج؟

**ج3:** إن الموارد المُخصصة للنتيجة المرتقبة ھ4.3 في جدول "الموارد بحسب كل نتيجة" الخاص بالبرنامج 2 تتعلق بمشروع جدول أعمال التنمية المعني بالملكية الفكرية وإنشاء التصاميم لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً (D0040). وإطار النتائج الخاص بكل برنامج يعكس مؤشرات الأداء الخاصة بالعمل المنتظم للبرنامج فقط، ولا يشمل مشروعات جدول أعمال التنمية ومشروعات الاحتياطي الخاصة.

س4: في البرنامج 30، وفي إطار النتيجة المرتقبة ھ1.3: استراتيجيات وخطط وطنية في مجالي الابتكار والملكية الفكرية تتماشى مع الأهداف الإنمائية الوطنية، ما العدد التراكمي لاستراتيجيات الابتكار الوطنية التي استُهلّت أو جارية أو اعتُمدت بمساعدة الويبو؟

**ج4:** في نهاية عام 2014 – كما ورد في تقرير أداء البرنامج 2014 – كانت أربعة بلدان قد شرعت في عملية وضع سياسات ابتكار وطنية بمساعدة الويبو. ويرد هذا في أساس المقارنة للثنائية 2016/17 في إطار النتائج الخاص بالبرنامج 30.

س5: في البرنامج 30، وفيما يخص مؤشر الأداء: "عدد البلدان التي وضعت أو حسَّنت برامج تدريبية في مجال الملكية الفكرية لفائدة الشركات الصغيرة والمتوسطة"، هل أساس المقارنة، وهو 13 بلداً، يعبر عن العدد التراكمي للبلدان؟

**ج5:** يشير أساس المقارنة البالغ 13 بلداً إلى عدد البلدان التي وضعت برامج تدريبية في عام 2014 على النحو المُبيَّن في تقرير أداء البرنامج 2014. ولا يوجد عدد تراكمي، لأن الثنائية 2014/15 كانت أول ثنائية يُستخدم فيها مؤشر الأداء هذا.

س6: فيما يخص الجدول الذي يلخص النتائج المرتقبة ومؤشرات الأداء الخاصة بالهدف الاستراتيجي الثالث (الجدول الوارد في الصفحات من 64 إلى 66 من النسخة الإنكليزية للوثيقة)، هل ينبغي أيضاً إدراج البرنامج 14 والبرنامج 16؟

**ج6:** يساهم البرنامج 14 في تحقيق النتيجة المرتقبة ھ2.4، ويساهم البرنامج 16 في تحقيق النتيجتين المرتقبتين ھ1.5 و ھ2.5. ولذلك فإن هذين البرنامجين غير مُدرَجين تحت الهدف الاستراتيجي الثالث رغم أنهما يسهمان في التنمية. وتتضح مساهمتهما في حصة التنمية الخاصة بهما.

س7: لماذا ترد النتائج المرتقبة ھ1.2، وھ4.2، وھ6.2 – المتعلقة باستخدام نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات، ونظام لاهاي، ونظامي مدريد ولشبونة على التوالي استخداماً ذا نطاق أوسع وفعالية أكبر – في إطار النتائج الخاص بالبرنامج 10؟

**ج7:** سوف يظل الترويج لمنتجات الويبو وخدماتها من الأولويات في البلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر والبلدان المتقدمة في الثنائية 2016/17، وذلك تمشياً مع إطار نتائج البرنامج 10 في الثنائية 2014/15.

س8: في إطار النتائج الخاص بالبرنامج 10، وفي النتيجة المرتقبة ھ8.2، ما العدد التراكمي للمنازعات والمساعي الحميدة التي تشمل أطرافاً من البلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر والبلدان المتقدمة؟

**ج8:** في نهاية عام 2014، كان هناك 377 منازعة و76 مسعى حميداً يشملان أطرافاً من البلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر والبلدان المتقدمة (العدد التراكمي). (استناداً إلى بيانات من تقرير أداء البرنامج 2014).

الهدف الاستراتيجي الخامس: المصدر العالمي لمراجع المعلومات والدراسات المتعلقة بالملكية الفكرية

س1: ما سبب وجود زيادة في موارد البرنامج 16؟ أهي موارد لمشروع جدول أعمال التنمية بالإضافة إلى الميزانية المقترحة البالغة 6 ملايين فرنك سويسري؟

**ج1:** إن الزيادة في الموارد المقدرة للبرنامج 16 مقارنةً بميزانية 2014/15 المعتمدة تبلغ 0.7 مليون فرنك سويسري، وترجع هذه الزيادة في المقام الأول إلى:

* زيادة الجهود المبذولة لتحسين جمع وتوفير معلومات إحصائية عن أداء نظام الملكية الفكرية في جميع أنحاء العالم، لا سيما جمع معلومات إحصائية تتعلق بالبيانات الجغرافية وحق المؤلف وتقديم تقرير عن هذه المعلومات، وتعزيز احترافية تقارير الويبو الرئيسية،
* زيادة التزامات البحوث الاقتصادية بشأن السياسات العامة والأداء في الصناعات الإبداعية.

وإجمالي الموارد المقترحة للثنائية 2016/17 يبلغ 6.1 مليون، منها 0.6 مليون فرنك سويسري لمشروع جدول أعمال التنمية "الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية (المرحلة الثانية)".

الهدف الاستراتيجي السابع: الملكية الفكرية وقضايا السياسات العامة العالمية

س1: هل يمكن تقديم لمحة أكثر تفصيلاً عن العمل المقترح فيما يتعلق بالملكية الفكرية والتحديات العالمية؟

**ج1:** سوف يُقدِّم البرنامج خلال دورة لجنة البرنامج والميزانية لمحةً أكثر تفصيلاً عن العمل المقترح فيما يتعلق بالملكية الفكرية والتحديات العالمية.

س2: في إطار الملكية الفكرية وسياسة المنافسة، هل ينبغي إدراج الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة (اليوبوف) بوصفه منظمة حكومية دولية تتعاون معها الويبو بانتظام فيما يتعلق بالملكية الفكرية وسياسة المنافسة؟

**ج2:** لا يتعامل اليوبوف مع القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية وسياسة المنافسة.

الهدف الاستراتيجي الثامن: آلية تواصل متجاوب بين الويبو والدول الأعضاء وجميع أصحاب المصالح

س1: هل تتضمن الميزانية أي مخصصات للمكاتب الخارجية الجديدة؟

**ج1:** إذا وافقت الدول الأعضاء على فتح مكاتب خارجية جديدة في الثنائية 2016/17، فيمكن تمويل هذه المكاتب من المليون فرنك سويسري المخصص لخلاف موارد الموظفين في فئة "المبالغ غير المخصصة".

**س2: ماذا سيحدث للمليون فرنك سويسري الموجود في فئة "المبالغ غير المخصصة" في حالة عدم اتخاذ أي قرار بشأن فتح مكاتب خارجية جديدة؟**

ج2: **إذا ظل هذا المبلغ دون أن يُنفَق في الثنائية 2016/17، فسوف يزيد النتيجةَ التشغيلية المتوقعة لمبلغ قدره 20.8 مليون فرنك سويسري في نهاية الثنائية.**

**س3: ما مبرر الإغلاق المزمع لمكتب نيويورك؟**

ج3: **معظم أعمال التنسيق والمشاركة مع الأمم المتحدة ومساراتها التفاوضية الرئيسية – مثل مجلس الرؤساء التنفيذيين، واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، واللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج، وخطة التنمية لما بعد عام 2015، وتغير المناخ – تُنجَز حالياً بالفعل من مقر الويبو في جنيف. في حين أن العمل الذي يضطلع به مكتب الويبو للتنسيق لدى الأمم المتحدة في نيويورك سوف يستمر في الثنائية القادمة، ومن المقترح أن يستمر النموذج التشغيلي الحالي، من خلال مكتب فعلي يقع في مدينة نيويورك، حتى نهاية عام 2016 فقط.**

س4: ما سبب التكدس المفرط لإطار التخطيط الخاص بالمكاتب الخارجية؟

**ج4:** لقد شاركت الأمانة في عملية كبيرة لإعداد وثيقة البرنامج والميزانية 2016/17 بمشاركة ممثلين عن مكاتب الويبو الخارجية لوضع إطار نتائج المكاتب وتنسيق هذا الإطار ومواءمته. وقد أسفر ذلك عن إطار نتائج شامل ومُفصَّل للغاية للبرنامج 20 مع مؤشرات واضحة وقابلة للقياس وأسس مقارنة منفصلة وأهداف لكل مكتب من المكاتب.

س5: ما تفصيل الميزانية المقترحة لكل مكتب من المكاتب الخارجية؟

**ج5:** يوجد أدناه تفصيل الميزانية المقترحة لكل مكتب من المكاتب الخارجية في الجدول الآتي. والمكاتب الخارجية جزءٌ من البرنامج 20.



س6: في إطار النتائج الخاص بالبرنامج 19 (التواصل)، أساس المقارنة الذي يشير إلى أن 86% من زبائن نظامي مدريد ولاهاي راضون أو راضون للغاية ليس واضحاً، فهل يمكن توضيحه؟

**ج6:** يشير أساس المقارنة إلى أن 86% من زبائن نظام مدريد ونظام لاهاي راضون أو راضون للغاية *عن المستوى العام للتوجه نحو خدمة الزبائن*، وذلك وفقاً للاستقصاءات التي أجراها البرنامج 19 في عام 2013. وتحسين التوجه نحو خدمة الزبائن هو إحدى النتائج المرتقبة التي يساهم البرنامج 19 في تحقيقها؛ ويُجرى في عام 2015 استقصاء لمستخدمي معاهدة التعاون بشأن البراءات، وسوف تُدرَج نتائج هذا الاستقصاء في أسس المقارنة في المستقبل.

الأسئلة المشتركة

س1. هناك عدد من أسس المقارنة والأهداف التي سوف "تُحدَّد لاحقاً"، وإن كانت أقل مما كانت عليه في وثيقة البرنامج والميزانية 2014/15. ولمّا كان استخدام عبارة "تُحدَّد لاحقاً" لا يفضي إلى إبلاغ سليم، فلماذا لا يزال يوجد بعض أسس المقارنة والأهداف غير المُحدَّدة؟

**ج1:** لقد بذلت الأمانةُ جهداً كبيراً في تحسين إطار قياس جميع البرامج في الثنائية 2016/17، وذلك ضمن ما قامت به من عمليات التحسين المستمر المتعلقة بتنفيذ الإدارة القائمة على النتائج في الويبو. ونتيجةً لذلك، انخفض عدد أسس المقارنة التي سوف "تُحدَّد لاحقاً" بنسبة 82.5% في وثيقة البرنامج والميزانية 2016/17 مقارنةً بوثيقة البرنامج والميزانية 2014/15. ولا يوجد الآن سوى 7 أسس مقارنة سوف "تُحدَّد لاحقاً" مقابل 40 في وثيقة البرنامج والميزانية 2014/15. وفيما يتعلق بالأهداف، يمكن ملاحظة الاتجاه نفسه مع ستة فقط من الأهداف التي سوف "تُحدَّد لاحقاً" في وثيقة البرنامج والميزانية 2016/17، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 62.5%.

س2. لماذا يُشار بعبارة "تُحدَّد لاحقاً" إلى كلٍّ من أساس المقارنة والهدف الخاصين بمؤشر أداء "الجودة" في البرنامج 6 في إطار النتيجة المرتقبة ھ7.2 (إنتاجية وجودة خدمات محسّنة في عمليات نظامي مدريد ولشبونة)؟

**ج2:** إن مؤشر الأداء الخاص "بالجودة" في إطار النتيجة المرتقبة ھ7.2 مؤشرٌ مركبٌ. ومن المتوقع أن تُنقَّح خلال الفترة المتبقية من عام 2015 العناصر الأساسية المستخدمة لتحديد البيانات المركبة. وبعد ذلك سوف يُحدَّد أساس المقارنة والهدف في أثناء عملية تحديث أسس المقارنة.

س3: يبلغ إجمالي النفقات المدرجة في الميزانية في فئة المباني والصيانة 34.3 مليون فرنك سويسري. فما نوع النفقات التي يتضمنها غرض الإنفاق هذا؟ وهل يمكن تقديم بيان تفصيلي بهذه النفقات حسب البرنامج؟ وهل هذه النفقات تشمل المباني والصيانة المتعلقة بالمكاتب الخارجية؟

**ج3:** تشتمل فئة المباني والصيانة على النفقات المتعلقة باقتناء المكاتب واستئجارها وصيانتها فضلاً عن استئجار وصيانة الأجهزة والمعدات والأثاث. وللاطلاع على تعريف كامل لغرض الإنفاق هذا، يُرجى الرجوع إلى الملحق باء "تعريف فئات التكاليف".

يبلغ إجمالي الموارد المدرجة في الميزانية ضمن فئة المباني والصيانة 34.3 مليون فرنك سويسري، ومعظمها مخصص في إطار البرنامج 24 (20.2 مليون فرنك سويسري) والبرنامج 28 (8 مليون فرنك سويسري) والبرنامج 25 (3.6 مليون فرنك سويسري) والبرنامج 27 (مليون فرنك سويسري) والبرنامج 20 (0.7 مليون فرنك سويسري). والمبلغ المتبقي الذي يساوي 0.8 مليون فرنك سويسري مدرج في إطار البرامج 5، و3، و11، و22 و7 و4، ويتعلق في معظمه باستئجار وصيانة الأثاث والمعدات.

أما نفقات المباني والصيانة الخاصة بالمكاتب الخارجية فهي مدرجة في إطار البرنامج 20، وتبلغ 0.7 مليون فرنك سويسري، وتتعلق باستئجار المكاتب.

**س4: هل سوف يُعرض تقرير الموارد البشرية السنوي على لجنة البرنامج والميزانية؟**

**ج4:** سوف يُعرض تقرير الموارد البشرية السنوي على الدورة الرابعة والعشرين للجنة البرنامج والميزانية في سبتمبر 2015.

المرفقات والملحقات

س1: هل وثيقة البرنامج والميزانية المقترحة للثنائية 2016/17 تتوقع أن يدفع جميع الدول الأعضاء اشتراكاتهم كاملةً؟

**ج1:** إن اشتراكات الدول الأعضاء جزءٌ من الإيرادات المتوقعة في الثنائية 2016/17. ويُفترض، لأغراض التخطيط، أنَّ اشتراكات الثنائية 2016/17 سوف تُستلَم كما هو مخطط لها.

وفيما يخص الاشتراكات المقررة التي تتعلق بفترات سابقة، فقد أُدرج بدل (مبلغ مُخصَّص) في الحسابات لتعويض المبالغ المستحقة. وهذا البدل يغطي المبالغ المستحقة من الدول الأعضاء التي فقدت حق التصويت واشتراكات أقل البلدان نمواً التي جُمِّدت بقرار من الجمعيات. ويُراجَع البدل في نهاية كل عام.

سياسة الاستثمار المراجعَة واقتراح بشأن مراجعات إضافية لسياسة الاستثمار

س1: ما وجه المقارنة بين التكاليف المتوقعة المتعلقة بسياسة الاستثمار المُقترَحة الجديدة (الوثيقة **WO/PBC/23/7**) والعائدات المتوقعة والخسائر المُتجنَّبة نتيجةً لتنفيذ السياسة الجديدة؟

**ج1:** تقترح الوثيقة WO/PBC/23/7 سياساتي استثمار. وتهدف السياسة التي سوف تشمل النقد التشغيلي والنقد الأساسي إلى الحصول على عائد إيجابي من النقد الأساسي عن طريق العمل مع مديري صناديق خارجيين، وسوف تسعى أيضاً إلى تقليل تأثير أسعار الفائدة السلبية على النقد التشغيلي إلى أدنى حد عن طريق استخدام حدود إعفاء والبحث عن فرص في السوق (مثل استثمارات العملات الأجنبية) حيثما أمكن. وتنوي المنظمة أن تطالب مديري الصناديق بالسعي إلى تحقيق عائد إيجابي، صافٍ من رسوم الإدارة. وسوف يُطالَب بذلك أيضاً أولئك المديرون الذين سوف يستثمرون النقد الاستراتيجي وفقاً لسياسة الاستثمار الثانية (التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة). وسوف يلزم وجود موظف إضافي لإدارة استثمارات المنظمة (وينطبق هذا الأمر أيضاً على الوثيقة WO/PBC/23/6)، ومن المتوقع أن يكون هذا الشخص في رتبة ف4/ ف5.

س2: إذا اعتمدت الدورةُ الثالثة والعشرون للجنة البرنامج والميزانية كلا الاقتراحين المتعلقين بسياسة استثمار مُراجَعة، فهل سوف يسمح ذلك للأمانة بأن تشرع في الإجراءات المطلوبة لتوظيف مدير محفظة عقب دورة اللجنة مباشرةً، ومن ثمَّ الإسراع في تنفيذ سياسة الاستثمار الجديدة، مما يقلل الفترة التي قد تتعرض فيها الويبو لخطر الاضطرار إلى دفع فوائد سلبية؟

**ج2:** إذا اتخذت الدول الأعضاء القرارات الواردة في كلتا الوثيقتين، WO/PBC/23/6 وWO/PBC/23/7، فإن القرارات المُتخذة فيما يخص الوثيقة الثانية تُلغي القرارات الواردة في الوثيقة الأولى، ولن توجد حاجة إلى السياسة المُوضَّحة في الوثيقة WO/PBC/23/6.

وفي حالة اتخاذ القرارات الواردة في الوثيقة WO/PBC/23/7 خلال دورة يوليو، فسوف تُعدّ الأمانةُ سياساتي استثمار: إحداهما للنقد التشغيلي والنقد الأساسي، والأخرى للنقد الاستراتيجي. وسوف تُقدَّم هاتان السياستان إلى الدورة الرابعة والعشرين للجنة البرنامج والميزانية لاتخاذ قرار بشأنهما، ثم إلى الجمعيات لاعتمادهما. ويمكن أن تبدأ أيضاً الأعمال التحضيرية، عقب الدورة الثالثة والعشرين للجنة، فيما يتعلق بتحديد مديري الصناديق وبشأن توظيف الخبرات الداخلية. فهذا من شأنه أن يقلل في نهاية المطاف من الوقت المستغرق في هذا الأعمال بعد الجمعيات. وبذلك يمكن تقليل الفترة التي سوف تتعرض خلالها الويبو لخطر دفع الفائدة السلبية.

س3. هل يمكنكم شرح أوجه الاختلاف بين سياستي الاستثمار المُعدَّلتين المقترحتين (**WO/PBC/23/6** و**WO/PBC/23/7**) من حيث تأثيراتهما على توقيت تعيين الموظفين والتعاقد مع مديري محافظ خارجيين وكذلك المدفوعات المقدرة لأسعار الفائدة السلبية؟

**ج3:** سوف تشرع الأمانة في البحث عن موظفين من أجل كلا الاقتراحين عقب الدورة الثالثة والعشرين للجنة البرنامج والميزانية. (والشخص الذي ينضم سوف يعمل أيضاً على استراتيجية التحوّط المقترحة لمعاهدة التعاون بشأن البراءات). ولا تنطوي الوثيقة WO/PBC/23/6 على الاستعانة بمديري محافظ خارجيين حيث إن ذلك لا يزال محظوراً في سياسة الاستثمار المقترحة المُعدَّلة. وفيما يخص الوثيقة WO/PBC/23/7، سوف تبدأ الأعمال التحضيرية لتحديد مديري الصناديق الخارجيين خلال فصل الصيف (انظر الإجابة السابقة).

**س4: تشير الفقرة 10 من الوثيقة WO/PBC/23/7 إلى إمكانية التحوّط من مخاطر تقلبات أسعار الصرف، وقد وافق الفريق العامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات على اقتراح في هذا الصدد. فهل يُتوخى التحوّط من خلال عقود آجلة فقط، أو كذلك باللجوء إلى عقود الخيارات؟ وهل سيتم التحوّط داخليا أو بالتعاقد مع جهات خارجية؟**

**ج4:** لا ينبغي الخلط بين التحوّط المشار إليه في الفقرة 10 من الوثيقة WO/PBC/23/7 واقتراح التحوّط الذي وافق عليه مؤخرا الفريق العامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات. ويرمي اقتراح التحوّط على صعيد نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات إلى الحد من التعرّض لخطر تقلبات أسعار الصرف من جرّاء تحصيل رسوم طلبات البراءات بعملات غير الفرنك السويسري، في حين يشير التحوّط المذكور في الفقرة 10 إلى لزوم حماية إيرادات الاستثمار المُحصّلة بعملات غير الفرنك السويسري من تقلبات أسعار الصرف.

وسيتولى مديرو صناديق خارجيون مهمة إجراء القسط الأكبر من التحوّط بخصوص الاستثمارات وسيكون عليهم تحديد أدوات التحوّط الأكثر ملاءمة، وفق الظروف السائدة. وإذا أجري التحوّط بخصوص الاستثمارات داخليا، فإن ذلك قد ينطوي على استخدام عقود آجلة.

**س5: تقترح الوثيقة WO/PBC/23/7 أن يضاهي التصنيف الائتماني على الأجل الطويل فيما يخص سندات الشركات BBB-/Baa3. وتقترح الوثيقة WO/PBC/23/6 أن يضاهي التصنيف الائتماني على الأجل الطويل فيما يخص سندات الشركات BBB/Baa2. وبالإضافة إلى ذلك، لا تقترح الوثيقة الأخيرة أية تصنيفات ائتمانية قصيرة الأجل فيما يخص السندات الحكومية وسندات الشركات، في حين تقترح الوثيقة الأولى تصنيفات من هذا القبيل. هل يمكن شرح الأساس المنطقي لتلك العناصر المقترحة؟**

**ج5:** تحتوي الوثيقة WO/PBC/23/6 على أدنى عدد من التغييرات اللازم إدخالها على السياسة الحالية من أجل ضمان سياسة استثمار تكون بها المنظمة قادرة على أداء عملها اعتبارا من ديسمبر 2015 حين ستُسحب جميع استثمارات الويبو من السلطات السويسرية. وتستند الوثيقة إلى سياسة الاستثمار الراهنة وتقترح إدخال عدد صغير من التغييرات على تلك السياسة.

أما الوثيقة WO/PBC/23/7 فتقترح إدخال تغييرات أوسع وستفضي، في حال اعتماد كل القرارات، إلى سياستي استثمار جديدتين تماما. والتمييز بين الاستثمارات القصيرة الأجل والاستثمارات الطويلة الأجل والحاجة إلى قبول التعرّض لمزيد من الخطر (وبالتالي الاستثمار في سندات الشركات التي تتسم بتصنيف ائتماني يضاهي BBB/Baa2) من الموضوعات التي تُناقش في هذه الوثيقة فقط. فتلك العناصر غير مطلوبة للسياسة المقترحة في الوثيقة WO/PBC/23/6.

**س6: تتضمن الوثيقة WO/PBC/23/7، في الفقرة 10، قائمة بفئات الأصول المقترحة فيما يخص السيولة الأساسية. وتشير الفقرة 5 إلى أن بعضا من تلك الفئات سيُستخدم أيضا لأغراض السيولة التشغيلية. هل يمكن بيان أي من الفئات الواردة في الفقرة 10 يمكن اعتباره سائلا بما يكفي واستخدامه بالتالي لأغراض سيولة التشغيل؟**

**ج6:** يمكن استخدام معظم أصناف الأصول التي ورد سردها في الفقرة 10 لأغراض سيولة التشغيل لأنه يمكن توظيف تلك الأصول على مدى فترات زمنية مختلفة. والاستثناءان الرئيسيان هما الطرح الخاص وصناديق الاستثمار العقاري. ولكن تجدر الإشارة إلى أنه بسبب البيئة الراهنة التي تطبعها أسعار الفائدة السلبية، لا تضمن أصناف الأصول التي ستُستخدم لأغراض سيولة التشغيل، الآن، سوى أسعار فائدة سلبية عند تاريخ الاستحقاق حين يمكن تحويلها إلى سيولة (12 شهرا كحد أقصى).

**س7: هل يمكن تقديم شرح مفصّل عن الكيفية التي يتفاعل بها تنويع الشركاء المصرفيين مع فئات الأصول والتصنيفات الائتمانية لتحقيق توازن بين متطلبات السيولة والعوائد المرتقبة؟**

**ج7:** تنويع الاستثمارات بين الشركاء المصرفيين وأصناف الأصول يمكّن المنظمة من تقليص المخاطر والسعي، في الوقت ذاته، إلى تحقيق عائد إيجابي. وتدخل التصنيفات الائتمانية المقترحة ضمن الفئة "الاستثمارية" للتصنيفات الصادرة عن وكالات التصنيف. وبالامتثال لتلك التصنيفات كحد أدنى، تسعى الويبو أيضا إلى تقليص الخطر إلى أدنى مستوى ممكن. وستُطبق تلك التصنيفات على خيارات الاستثمار المحدّدة ضمن أصناف الأصول.

**س8: ما المغزى من إعادة صياغة الفقرة 2 (الأهداف) من سياسة الاستثمار، ولا سيما التنبيه إلى أن صون رأس المال سيكون "إلى أقصى حد ممكن إذا كانت معدلات الفائدة السائدة سلبية"، وما هي الآثار المترتبة على ذلك؟**

**ج8:** في ظلّ سياسة الاستثمار الراهنة، يتمثّل أهم أهداف إدارة استثمارات المنظمة في صون رأس المال. ومن الواضح، في بيئة تطبعها أسعار الفائدة السلبية، تناقص القدرة على القيام بذلك لأن أسعار الفائدة السلبية تقلّل من أرصدة رأس المال. ومن الضروري، لتلافي ذلك، استثمار رأس المال في أصول تعطي عائدا إيجابيا. وتنطوي تلك الأصول على خطر أكبر مما تشمله أصول من قبيل الودائع المصرفية مثلا، التي تتسم حاليا بسعر فائدة سلبي.

**س9: تتناول سياسة الاستثمار في الفقرة 7 (التي تظلّ غير مشمولة بالمراجعة المقترحة الحالية) الاستثمارات بعملات غير الفرنك السويسري، واتخاذ الترتيبات اللازمة لاستخدام أدوات التحوّط للحد بأكبر قدر ممكن من المخاطر ذات الصلة. وفي ضوء هذه المرونة، ما هي الحالات الملموسة التي قد تؤدي إلى تآكل رأس المال بشكل لا يمكن تفاديه نتيجة أسعار الفائدة السلبية، حتى بالنظر إلى ما تتيحه سياسة الاستثمار من إمكانية الاستثمار بعملات غير الفرنك السويسري؟**

**ج9:** توجد حاليا أسعار فائدة إيجابية في بلدان مختلفة، ولو أنها ليست متاحة في بعض الأحيان سوى لاستثمارات متوسطة الأجل (5 إلى 10 سنوات) مما قد لا يمثّل أفقا استثماريا ملائما بالنسبة للمنظمة. وإذا أحيطت الأمانة علما باستثمار يمكن توظيفه بعملة أجنبية ويمكنه تحقيق عائد إيجابي عندما يُعاد تحويله إلى الفرنك السويسري على أساس التحوّط (وهو ما لا يتحقق في غالب الأحيان) وإذا كان تاريخ استحقاق الاستثمار الأساسي يستوفي متطلبات الويبو، فمن الواضح أن ذلك الاستثمار سيكون مفيدا. غير أن الحاجة إلى تقليص الخطر إلى أدنى مستوى ممكن يقتضي التنويع وبالتالي لن يمكن توظيف كل استثمارات الويبو في منتج استثماري واحد، أو بالأحرى بعملة محدّدة واحدة.

**س10: يتعلق الأمر هنا، على الأرجح، باقتراح تعديلات إضافية لسياسة الاستثمار (WO/PBC/23/7) وخصوصا بسياسة الاستثمار الجديدة المعلّقة بشأن سيولة التشغيل، ومن القضايا التي نود النظر فيها بالفعل هي التحديات التي تطرحها أسعار الفائدة السلبية أمام استثمارات سيولة التشغيل، التي تتطلب قدرا كبيرا من السيولة؛ وبعبارة أخرى، هل يُقصد من التنبيه المعني الإشارة إلى أن سيولة التشغيل –بسبب شرط توافر قدر كبير من السيولة- لا يمكن أن تُستثمر بعملات غير الفرنك السويسري؟ ولكن ذلك سيؤدي أيضا إلى خطر تآكل رأس المال.**

**ج10:** من الممكن أن تُستثمر سيولة التشغيل في منتجات استثمارية بعملة أجنبية تكون مدتها قصيرة. فيمكن للويبو، مثلا، أن تستثمر في وديعة بالدولار الأمريكي لمدة شهر وتعيد تحويلها إلى الفرنك السويسري في نهاية الشهر على أساس التحوّط. وعليه لن تكون الأموال "مقيّدة" سوى لمدة شهر واحد ويمكن بالتالي اعتبارها سائلة نسبيا ومستوفية للمعايير الخاصة بسيولة التشغيل. ولكن بالنظر إلى أثر التحويل إلى الفرنك السويسري على أساس التحوّط، فإن ذلك الاستثمار لن يحقّق في الواقع سوى عائدا بقيمة صفر أو عائدا سلبيا.

**س11: بالإضافة إلى ذلك، تحديد ما إذا كان يُقصد من هذا التنبيه الجديد بشأن صون رأس المال الإشارة إلى الوضع السويسري، أو إدراج بيان عام لتوضيح أن أسعار الفائدة قد تكون سلبية بالنسبة لأي استثمار، بما في ذلك في الخارج؛ وفي الحالة الأخيرة سيكون ذلك البيان أقل إثارة للمخاوف لأنه سيُعتبر مجرّد تحذير، أما في الحالة الأولى فسيكون أكثر إثارة للمخاوف لأنه سيعني أن الويبو لن تتمكّن من "تفادي" أسعار الفائدة السلبية في سويسرا من خلال الاستثمارات غير المشمولة بتلك السياسة.**

**ج11:** من الممكن جدا أن تتحوّل العائدات الإيجابية المحقّقة على استثمارات مُوظّفة بعملات أجنبية إلى عائدات سلبية أو، في أحسن الأحوال، إلى عائدات بقيمة صفر عندما يُعاد تحويل الاستثمار إلى الفرنك السويسري على أساس التحوّط (يُرجى الاطلاع على الأجوبة أعلاه).

اقتراح سياسة مراجعة للويبو بشأن الأموال الاحتياطية

**س1: كان مستوى الأموال الاحتياطية المستهدف يبلغ، سابقا، 18.5% من نفقات الثنائية. وهناك الآن توصية برفعه إلى 22%. ما هو الأساس المنطقي لذلك الاقتراح؟**

**ج1:** سيسهم رفع مستوى الأموال الاحتياطية المستهدف في تعزيز إدارة المخاطر المالية بتمديد الفترة التي يمكن فيها تمويل أعمال المنظمة بالاستناد حصرا إلى الأموال الاحتياطية من 4 أشهر إلى 5 أشهر. وعلاوة على ذلك، تتفق تلك الزيادة مع تفضيل الدول الأعضاء لتنفيذ زيادة تدريجية في مستوى الأموال الاحتياطية المستهدف. كما أن المستوى المستهدف البالغ 22 بالمائة يُعد أكثر توافقا مع التوصية الذي أصدرها مراجع الحسابات الخارجي السويسري في عام 2006 ودعا فيها إلى أن يكون مستوى الأموال الاحتياطية المستهدف 25% من نفقات الثنائية المتوقعة، أي ما يعادل ستة أشهر من نفقات الثنائية (يُرجى الرجوع إلى الفقرات من 8 إلى 13 من الوثيقة WO/PBC/23/8).

**س2: يبدو أن السياسة المراجعة الخاصة بالأموال الاحتياطية لن تحول دون استخدام الأموال الاحتياطية في "الأنشطة الدورية التي ترتبط بالأداء"، كما هو الحال في السياسة الراهنة. لماذا ينبغي للأموال الاحتياطية تمويل أي من "أنشطة المنظمة الدورية التي ترتبط بالأداء" وما نوع تلك الأنشطة؟**

**ج2:** لا توجد أية نية لاستخدام الأموال الاحتياطية في ’الأنشطة الدورية التي ترتبط بالأداء‘؛ بالعكس، فعندما يستحدث مشروع مُموّل من الأموال الاحتياطية مصروفات دورية عند إنجازه (كأن يفضي مشروع من مشروعات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مثلا، إلى تكاليف صيانة دورية)، تُدرج التكاليف الدورية في وثائق البرنامج والثنائية التالية (أي أنها ستُموّل من الميزانية العادية)

**س3: ينص المبدأ 3 من السياسة المراجعة على "خطة رأسمالية طويلة الأجل"، مما يبدو متناقضا مع الحكم القاضي بأن تُستخدم الأموال الاحتياطية لأغراض "مشروعات رأسمالية ونفقات غير متكرّرة وغير عادية". كيف يمكن التوفيق بين هذين الحكمين؟**

**ج3:** يشير المبدأ 3 (الوارد أدناه) إلى ما يلي: "تُحدَّد المشروعات الرأسمالية عادة في الخطة الرأسمالية الرئيسية الطويلة الأجل". وطبقا للممارسات الجيدة، ينبغي لأية منظمة صياغة خطة طويلة الأجل بشأن المشروعات الرأسمالية الكبيرة المتعلقة بالبناء/تجديد المباني وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وسيكون كثير من تلك المشروعات الرأسمالية استثمارات "غير متكرّرة وغير عادية" (كتجديد مبنى على سبيل المثال) ولكن يمكن التخطيط لاستهلالها بعد خمس سنوات. وبالتالي لا يوجد تناقض بين مفهوم التخطيط الطويل الأجل والطبيعة غير العادية للاستثمارات الرأسمالية.

***المبدأ 3: ينبغي أن تتعلق اقتراحات استخدام الأموال الاحتياطية بمشروعات رأسمالية ونفقات غير متكرّرة وغير عادية، وفي ظروف استثنائية، بمبادرات استراتيجية كما تقرّره جمعيات اتحادات الويبو. وتُحدَّد المشروعات الرأسمالية عادة في الخطة الرأسمالية الرئيسية الطويلة الأجل وقد تُحدّد كمشروعات تتعلق بالبناء/التجديد وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ويلزم إنجازها لضمان استمرار مرافق المنظمة وأنظمتها في الوفاء بالغرض المنشود منها وذلك بإجراء توسيعات أو إضافات مهمة.***

**س4: كم بلغ حجم النفقات من الأموال الاحتياطية؟ وما هي التوقعات فيما يخص استخدام الأموال الاحتياطية في الثنائية 2016/17؟**

**ج4:** يُرجى الرجوع إلى الوثيقة WO/PBC/23/INF.1 بشأن الوضع المالي في نهاية 2014: النتائج الأولية لمزيد من التفاصيل. ويورد الجدول 1، تحديدا، النفقات من الأموال الاحتياطية قبل التسويات بناء على المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وبعد تلك التسويات. وبلغت النفقات من الأموال الاحتياطية قبل التسويات بناء على المعايير المحاسبية الدولية (النفقات على أساس الميزانية)، في عام 2014، 35.2 مليون فرنك سويسري. أما النفقات من الأموال الاحتياطية بعد التسويات بناء على المعايير المحاسبية الدولية (29.1 مليون فرنك سويسري) فبلغت، في العام ذاته، 6.1 مليون فرنك سويسري. ويمثّل الرصيد المتبقي في نهاية عام 2014 والبالغ 27.2 مليون فرنك سويسري المبالغ التي لم تُستخدم بعد لأغراض مشروعات معتمدة فعلا للتمويل من الأموال الاحتياطية (انظر الجدول 1 من الوثيقة WO/PBC/23/8).

[نهاية الوثيقة]